



وثائق الإثبات اللازم الإدلاء بها بالنسبة لملف العلاجات الخارجية أو ملف العلاجات المتعلقة بالأمراض المزمنة حسب نوع العلاج

نوع الخدمة	الوثائق الطبية اللازم الإدلاء بها
جميع الخدمات	ملأ ورقة العلاجات مرجع 610-1-03 المتعلقة بالأمراض المزمنة أو ورقة العلاجات مرجع 610-1-02 المتعلقة بالمرض مع الإشارة إلى تاريخ العلاج، المبلغ المؤدى عن كل علاج، إضافة إلى توقيع وطابع جميع مهنيي الصحة.
استشارة طبية بمؤسسة طبية عمومية	وصل الأداء
استشارة طبية بمصحة	فاتورة
استشارة طبية دون وصفة	طبي سري يؤكد الاستشارة الطبية
علاجات عن طريق الأشعة من طرف الطبيب	تحديد نوع العملية على الورقة المتعلقة بالعلاجات
الليزر	- الإشارة إلى الليزر وكذلك برنامج الحصاص (في حالة كثرتها) - تقرير حول الليزر
عمليات شبه طبية : عمليات إعادة تقويم وتأهيل الأعضاء و الرعاية التمريضية	- إذا لم تكن هذه العلاجات والأجهزة خاضعة لموافقة مسبقة: وصفة باسم المستشفى مؤرخة، موقعة ومختومة من طرف الطبيب المعالج مع مع الإشارة إلى المبلغ المفوتر في ورقة العلاج + فاتورة بالسلم المستشفى، مرقمة ومختومة . - إذا كانت هذه العمليات أو التجهيزات حصلت على موافقة مسبقة: فاتورة باسم المستشفى مرقمة، مؤرخة ومختومة.
التجهيزات الطبية	
الراديو، الأشعة والكشوفات	- وصفة باسم المستشفى تتعلق توضح الكشف مؤرخة، موقعة، ومختومة من طرف الطبيب المعالج - فاتورة باسم المستشفى، مؤرخة، مرقمة ومختومة - تقرير حول الفحوصات الإشعاعية المكلفة (TDM/IRM/...)
الإحياء	- وصفة باسم المستشفى تتعلق بالفحص الإحيائي مؤرخة، موقعة ومختومة من طرف الطبيب المعالج - فاتورة باسم المستشفى مرقمة ومختومة
النظارات الطبية: (الإطار والزجاج)	- وصفة خاصة بنوع النظارات باسم المستشفى، مؤرخة، موقعة ومختومة من طرف الطبيب مع تحديد وحدة الانكسار - فاتورة النظارات باسم المستشفى، مرقمة وتشير إلى ثمن الزجاج والإطارات



وثائق الإثبات اللازم الإدلاء بها بالنسبة لملف العلاجات الخارجية أو ملف العلاجات المتعلقة بالأمراض المزمنة حسب نوع العلاج

نوع الخدمة	الوثائق الطبية اللازم الإدلاء بها
الصيدلة	<p>-وصفة للأدوية باسم المستفيد مؤرخة، موقعة ومختومة من طرف الطبيب والصيدلية</p> <p>-الرقم التسلسلي للأدوية</p> <p>-تمن البيع للعموم بالمغرب + ورقة الإرشادات إذا كانت الأدوية لا تحمل الرقم التسلسلي</p> <p>-بالنسبة للعلاجات المستمرة الخاصة بالمصابين بأمراض مزمنة:</p> <p>1 - فيما يخص الإيداع الأول: النسخة الأصلية من الوصفة الخاصة بأسماء الأدوية باسم المستفيد، مؤرخة، موقعة ومختومة من طرف الطبيب المعالج مع الإشارة إلى مدة العلاج التي لا يجب أن تتعدى 6 أشهر</p> <p>2 - فيما يخص الإيداعات الموالية : حتى انتهاء اجل الفترة الموصوفة يجب على المؤمن له الذي يريد استرداد مصاريف الأدوية ان يتقدم بورقة العلاج مكتوب عليها تاريخ شراء الأدوية , طابع وإمضاء الصيدلية ونسخة من الوصفة الأصلية.</p> <p>-الأدوية المقتناة من الخارج : ورقة العلاج مملوءة مع تبرير أسباب ظروف الاقتناء من الخارج و كذلك الوثائق الإثباتية الضرورية المتعلقة بها</p> <p>-الأدوية المستهلكة في إطار العلاجات الخارجية المجرات داخل مؤسسة علاجية : تفصيل الأدوية المستهلكة مع أثمنتها.</p>